

قرار رقم (71) لسنة 2018

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة
ديمته كابيتال للاستثمار لتسويق صندوق سي يو كيه في الرابع المحدود

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة ديمته كابيتال للاستثمار؛
- وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي شركة ديمته للخدمات الاستشارية المحدودة - Dimah Advisory Services Limited ومدير التسويق شركة ديمته كابيتال للاستثمار؛
- وبناء على طلب شركة ديمته كابيتال للاستثمار للقيام بعملية التسويق الخاص لصندوق سي يو كيه في الرابع المحدود داخل دولة الكويت؛
- وبناء على القرار رقم (20) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2018/02/11.

قرر ما يلي

يُرخص لشركة ديمته كابيتال للاستثمار بتسويق عدد 52,650 سهم (فقط) اثنان وخمسون ألف وستمائة وخمسون سهم) كأسهة مشاركة من صندوق سي يو كيه في الرابع المحدود تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمنشأ في إقليم جزر الكايمن، بسعر عرض 1,000 جنيه إسترليني (فقط ألف جنيه إسترليني) للسهم الواحد، بالإضافة إلى عمولة اكتتاب تبلغ 1% من إجمالي المبلغ المكتتب، وأن يكون الحد الأدنى للاشتراك هو 500,000 جنيه إسترليني (فقط خمسمائة ألف جنيه إسترليني) بالنسبة للأفراد ومبلغ 1,000,000 جنيه إسترليني (فقط مليون جنيه إسترليني) للشركات. وأن يتم طرح الوحدات التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وتكون الجهات التي تتلقى طلبات الاشتراك هي:

- شركة ديمته كابيتال للاستثمار.



- مادة ثانية:** أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناءً على ما ورد في نشرة الاكتتاب.
- مادة ثالثة:** مدة رخصة التسويق سنتاً قابلةً للتجديد سنوياً من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.
- مادة رابعة:** تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة، اعتبر القرار كأن لم يكن.
- مادة خامسة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

زياد يعقوب الفليح
رئيس قطاع الإشراف بالتمويل



صدر بتاريخ: 2018/05/29.